

وزارة التموين والتجارة الداخلية**قرار وزارى رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٥****صادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٥****وزير التموين والتجارة الداخلية**

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات
التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة أسوان رقم ٢١٧٣
المؤرخ ٢٠٠٥/٤/١٣ ؛
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٢٣٤ المؤرخ ٢٠٠٥/٤/٤ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠٤ الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٦ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى
المؤرخة ٢٠٠٥/٥/٣ ؛

قرر :

- مادة اولى -** تشكل لجنة للطعون بدائرة محافظة أسوان طبقاً لنص المادة (٨٨)
من قانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، على النحو التالى :
- ١ - السيد الأستاذ المستشار رئيس المحكمة الابتدائية بأسوان رئيساً
 - ٢ - السيد الأستاذ / زيدان مطاوع حسن - رئيس الاتحاد التعاونى
الاستهلاكى الإقليمى لمحافظة أسوان وعضو مجلس إدارة الاتحاد التعاونى
الاستهلاكى المركزى عضواً لمدة عام
 - ٣ - السيد / سمير القمص بولس بسادة - مدير إدارة التعاون الاستهلاكى
بمديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة أسوان عضواً لمدة عام
- مادة ثانية -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ حسن على خضر